جلس اي للاهتمام بهذا الامر وهو يفيد تاكيد تحريمه وعظم قبحه لشبه انما
تمنوا ذلك حرصا على النبي صلى الله عليه وسلم وكراهة لما يزعجه وكون عقوق الوالدين من
الاجرين من اكبر الكبائر لانهما سبب من حيث ان الاب سبب وجود الولد وطعامه
وهو يربيه ومن حيث ان الزور يورث الحق لغير مستحقه ولذلك ذكرهما الله تعالى
سلكه حين قال واجتنبوا الرجس من الاوثان واجتنبوا قول الزور اما كتمان
الشهادة المذكور في الترجمة فليس صريحا في هذين الحديثين الا على من القياس على
لان تحريم شهادة الزور لابطال الحق والكتمان مبطلة ايضا وقال اسماعيل موصول
في باب استتابة المرتدين باب شهادة الاعمى قول الشعبي اذا كان
اراد مطلقا للعوارض ولو كان للامور الدقيقة والا فاشتراط العقل جار في جميع الشهادة
عاقلا مبني للمفعول اي خفف فيه ومراده تسامح في شهادة الاعمى في بعض
لاشياء التي تليق بالمسامحة والتخفيف اكف مردوده اي لا ارده مع ان ابن عباس
عباس كان اعمى وكان ابن عباس يبعث رجلا يتفحص عن غيبوبة الشمس فاذا اخبره
بها افطر ووجه تعلق هذه الترجمة بيان قول الاعمى قول الغير في الغروب
والطلوع او بيان امر الاعمى غيره فانك مملوك ما بقي عليك شيء اي
مال الكتابة وقد استشكل هذا بانه كان مكاتبا لميمونة لا لعائشة فقول
على في استاذنت على عائشة بمعنى من اي استاذنت فيها اي استفتيتها في الدخول
على ميمونة فقالت ذلك او كان من مذهب عائشة ان النظر للعبد والاجنبي حلال
او يمنع كونه مكاتبا لغير عائشة متقنعة من الانتقاب وفي بعضها من التقنع اي
ذات نقاب الحديث الاول وزاد عباد وصله ابو يعلى في مسنده وهو ابن عبد الله
ابن الزبير بن العوام ان النبي وهو غير عباد بن بشر الانصاري الصحابي وان
اوهم كلام البخاري انهما واحد وفي بعض النسخ فسمع صوت عباد بن تميم
وهو سهو وفيه جواز رفع الصوت في المسجد بالقراءة في الليل والدعاء لمن اجاب
الانسان من جهة من وان لم يقصده ذلك الانسان وجواز النسيان على
صلى الله عليه وسلم فيما قد بلغه للامة الحديث الثاني ان بني سبق في باب
الاذان الثالث سبق كثيرا باب شهادة النساء
فيه في كتاب الحيض باب شهادة الاماء والعبيد
وعند ابن السكن كلهم عبيد واماء سود قال الاسماعيلي في مستخرجه
ان روي الحديث من حديث عمر بن سعيد عن ابن ابي مليكة حدثني عقبة بن الحارث
قال تزوجت ابنة ابي اهاب فلما كانت صبيحة ملكها جاءت مولاة لاهل مكة

بمتاه فا وهاى العليل
وقال شريح كلهم بنو عبيد
واماء

ي خبر نساء منهن مريم فعود الضمير على مريم وانما جاز ان يرجع الضمير للدنيا
ولم يجر لها ذكر لان تفسيره الحال والمشاهدة ومعنى ذلك ان كل واحدة منهن
خير عالمها في وقتها باب قول الله عز وجل يا مريم ان الله يبشرك بكلمة منه
بكسر الصاد الحديث ركبن الابل كناية عن كون نساء العرب احناه اي اشفقه
واعطفه والحانية على ولدها هي التي تقوم عليه بعد اليتم فلا تتزوج وكان القياس
احناهن لكن قالوا العرب في مثله لا يتكلمون به الا مفردا قال ابن
لا فصيح في جمع التكسير ان كان له جمع كثرة ان يكون الضمير للواحد نحو الجذوع
مكسر وان كان جمع قلة ان يكون الضمير للجماعة نحو الاجذاع ينكسرن قال
تعالى منها اربعة حرم لما عاد الضمير الى اثني عشر وقال فلا تظلموا فيهن انفسكم
لما عاد الى اربعة ودون ذلك في الفصاحة ان يكون مفردا مذكرا نحو هو احسن
الفتيان واجمله ومنه هذا الحديث ذات يده اي ماله المضاف اليه وفيه فضيلة
نساء قريش وفضل هذه الخصال وهي الحنو على الاولاد والشفقة عليهم وحسن
تربيتهم ومراعاة حق الزوج في ماله وحفظه والامانة فيه وحسن تدبيره في
النفقة وغيرها تابعه ابن اخي الزهري واسحق الكلبي وصلها
الزهريات باب قوله تعالى يا اهل الكتاب لا تغلوا في دينكم
الحديث على ما كان اي من يشهد بالمبدا والمعاد وما يتعلق بالمعاش من الثواب
ادخله الله تعالى الجنة على حسب اعماله على الدرجات باب قول الله عز وجل
واذكر في الكتاب مريم قوله فلما جاءها
اصله جا دخلت على الهمزة على معنى الالجاء قال
في الكشاف تغير بعد النقل الى معنى الالجاء الجفير اي الذي شانه ان يطرح
ينشر لحرقه الطامث ونحوها نعه بضم النون وسكون الباء وقد تقدم العمل
نهى صاحبه عن القبيح الحديث الاول الا ثلاثة لعل المراد فيه بني اسرائيل ففي مسلم
قصة اصحاب الاخدود لما اتي بالمراة لتلقى في النار ومعها صبي مرضع قال
يا امه لا تجزعي فانك على الحق واسند الطبراني عن ابن عباس ان النبي صلى الله
عليه وسلم قال تكلم في المهد اربعة فزاد على الثلاثة صاحب يوسف اي المذكور في قوله
تعالى وشهد شاهد من اهلها وهو ابن خالة زليخا وفي الكشاف اربعة ابن ماشطة
فرعون تكلم في المهد فقال ابن الجوزي ان بنت فرعون اخبرته بان ماشطتها اسلمت
فامر بالقائها والقاء اولادها في النار فلما جاءت نوبة احد ولدها وكان مرضعا قال
اصبري يا اماه فانك على الحق واتفق ذلك لنبينا صلى الله عليه وسلم في خبر ساقه
ذكره الدارقطني وغيره فهؤلاء سبعة قال او ان النبي صلى الله عليه وسلم

Copyright © King Saud University